

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٨٨ لسنة ١٩٦٧

بشأن تحديد نسبة وقواعد توزيع واستئدام نصيب العاملين
بشركات القطاع العام في الأرباح

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون المؤسسات العامة ؛

قرر :

مادة ١ - يحدد نصيب العاملين بشركات القطاع العام بما يعادل ٣٥ في المائة من الأرباح الصافية التي يتقرر توزيعها على المساهمين بعد تجنيب الاحتياطات والذخيرة المخصصة لشراء السندات الحكومية المنصوص عليها في المادة ٦٣ من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ المشار إليه.

مادة ٢ - يخصص نصيب العاملين في الأرباح للأغراض التالية :

- (١) خمسة في المائة لخدمات الاجتماعية وخدمات الإسكان .
- (٢) عشرة في المائة لخدمات الاجتماعية المركزية للعاملين .
- (٣) عشرة في المائة لأغراض التوزيع التقدي على العاملين .

مادة ٣ - تودع حصيلة نسبة الخمسة في المائة المخصصة لخدمات الاجتماعية وخدمات الإسكان وحصيلة نسبة العشرة في المائة المخصصة لخدمات الاجتماعية المركزية للعاملين بالنسبة لجميع شركات القطاع العام في حساب خاص بالبنك المركزي المصري ويكون التصرف فيه طبقاً لما يقرره رئيس الوزراء .

مادة ٤ - يتم توزيع الأرباح على العاملين بالشركات التابعة وفقاً للقواعد التي يقررها رئيس الوزراء سنوياً في هذا الشأن من حصيلة العشرة في المائة المخصصة لأغراض التوزيع التقدي على العاملين ، فإذا أسفر التوزيع عن وجود فائض لدى هذه الشركات أودع في صندوق خاص للشركات التابعة لكل مؤسسة عامة بالبنك المركزي المصري .

ويجوز بقرار من رئيس الوزراء تخصيص جزء من حساب هذا الصندوق لتوزيعه على العاملين في بعض الشركات التي لم تحقق أرباحاً أو حققتها أرباحاً قليلة لأسباب خارجة عن إرادتها ويكون التخصيص في كل حالة على حدة وبناء على عرض الوزير المختص .

مادة ٥ - تسرى أحكام هذا القرار اعتباراً من الأرباح المحققة عن السنة المالية ١٩٦٥/١٩٦٦ بمد اعتماد حساباتها الختامية .

مادة ٦ - على رئيس الوزراء والوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ ذي القعدة سنة ١٣٨٦ (٢٨ فبراير سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٨٩ لسنة ١٩٦٧

بتعيين نائب رئيس مجلس إدارة مؤسسة الطيران العربية المتحدة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٢٠٩ لسنة ١٩٦٦ بإصدار نظام العاملين بالقطاع العام ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٦ لسنة ١٩٦٧ بتعديل القرار رقم ١٥٧٥ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء المؤسسة العربية العامة للنقل الجوي وإنشاء مؤسسة جديدة باسم "مؤسسة الطيران العربية المتحدة" ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٣٣٠ لسنة ١٩٦٦ بتنظيم وزارة الإنتاج الحربي ؛

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٩١ لسنة ١٩٦٧

بشأن إنهاء خدمة بعض العاملين بالمؤسسة الاستهلاكية العامة
والشركات التابعة لها

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون المؤسسات العامة
وشركات القطاع العام ؛وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ بإصدار نظام
العاملين بالقطاع العام ؛

قرر :

مادة ١ - تنهى خدمة كل من :

السيد / محمد نبيه أمين ، رئيس مجلس إدارة شركة محلات شملا الكبرى .

السيد / محمود عزيز بحسري ، رئيس مجلس إدارة الشركة المصرية للتجارة
والتعبئة (شمتو) .السيد / أحمد عرفة منيب ، رئيس مجلس إدارة شركة محلات سلم وسمعان
صيدناوى .السيد / محمد صادق راشد ، مدير عام الشركة المتحدة لتجارة المسوجات
بالجلمة .

السيد / محمود أحمد المدنى ، مدير عام شركة بيع المصنوعات المصرية .

السيد / محمد ايوب صالح ، مدير عام شركة سليم وسمعان صيدناوى .

السيد / عبد الحميد رضى صفى الدين ، شركة بيع المصنوعات المصرية .

السيد / برعى إبراهيم إسماعيل ، مدير الشركة العربية لتوزيع وتصنيع الورق
(دكسون) .السيد / سعد زغلول همد المقصود ، المدير الإدارى بالشركة المساهمة
المصرية للأحذية (بانانا) .

قرر :

مادة ١ - عين السيد / محمد نبيه حشاد نائبا لرئيس مجلس إدارة
مؤسسة الطيران العربية المتحدة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٩ ذى القعدة سنة ١٣٨٦ (٢٨ فبراير سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٩٠ لسنة ١٩٦٧

بتعيين عضو مندوب لخدمات مؤسسة الطيران العربية المتحدة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون المؤسسات العامة
وشركات القطاع العام ؛وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ بإصدار نظام العاملين
بالقطاع العام ؛وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٦ لسنة ١٩٦٧ بتعديل القرار
رقم ١٥٧٥ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء المؤسسة العربية العامة للنقل الجوى وإنشاء
مؤسسة جديدة باسم " مؤسسة الطيران العربية المتحدة " ؛وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٣٣٠ لسنة ١٩٦٦ بتنظيم وزارة الإنتاج
الحربى ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد / على أحمد أبو الغيط عضوا مندوبا لخدمات
مؤسسة الطيران العربية المتحدة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٩ ذى القعدة سنة ١٣٨٦ (٢٨ فبراير سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر